

سنن البيهقي الكبرى

9562 - وفيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر هو بن أبي شيبه ثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر قال قال ي سألته مجاهدا عن المحرم يواقع امرأته فقال كان ذلك على عهد عمر B قال يقضيان حجهما والله أعلم بحجهما ثم يرجعان حلالا كل واحد منهما لصاحبه فإذا كانا من قابل حجا وأهدى وتفرقا في المكان الذي أصابها